الأمم المتحدة

A/62/282

الجمعية العامة

Distr.: General
20 August 2007
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والستون

البند ٣٣ من جدول الأعمال المؤقت*

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

النازحون نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية

تقرير الأمين العام

موجز

طلبت الجمعية العامة، في قرارها ١١٣/٦١، إلى الأمين العام أن يقدم إليها، بعد التشاور مع المفوضة العامة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار.

ويشير هذا التقرير إلى المراسلات التي جرت بين الأمين العام والممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة فيما يتعلق بالإجراءات المتخذة من قبل حكومة إسرائيل تنفيذا لأحكام القرار ذات الصلة. ويعرض التقرير أيضا المعلومات التي أتاحتها المفوضة العامة للأونروا للأمين العام بشأن عودة اللاجئين المسجلين لدى الوكالة إلى الضفة الغربية وقطاع غزة من الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان، والمعلومات الإضافية التي أتاحها المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة.

* A/62/150.

100907 310807 07-48594 (A)

١ - يقدّم هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملا بالفقرة ٥ من قرارها ٦١/١١٣، المعنون ''النازحون نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية''، والذي ينص منطوقه على ما يلي:

إن الجمعية العامة،

...

١ - **تعيد تأكيد** حق جميع النازحين نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية في العودة إلى ديارهم أو أماكن إقامتهم السابقة في الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧؛

٢ - **تعرب عن القلق البالغ** إزاء عدم الامتثال للآلية التي اتفق عليها الطرفان في المادة الثانية عشرة من إعلان مبادئ ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بشأن عودة النازحين، وتؤكد ضرورة التعجيل بعودة النازحين؛

٣ - **تؤيد**، ريثما يتحقق ذلك، الجهود التي تبذلها المفوضة العامة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى لمواصلة تقديم المساعدة الإنسانية بالقدر المستطاع عمليا، على أساس طارئ وباعتبار ذلك تدبيرا مؤقتا، إلى الأشخاص الموجودين في المنطقة الذين هم نازحون حاليا وفي أشد الحاجة إلى المساعدة المستمرة نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية؛

٤ - **تناشد بقوة** جميع الحكومات والمنظمات والأفراد التبرع بسخاء للوكالة وللمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية الأخرى، للوفاء بالأغراض المذكورة آنفا؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم، بعد التشاور مع المفوضة العامة، تقريرا إلى الجمعية العامة قبل انعقاد دورتها الثانية والستين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

٢ - وفي ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وجّه الأمين العام مذكرات شفوية إلى الممثلين الدائمين للدول الأعضاء، بمن فيهم الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة، وجّه فيها الانتباه إلى مسؤوليته عن تقديم تقرير بمقتضى القرار وطلب إلى الممثل الدائم إبلاغه بأي إجراء تكون حكومته قد اتخذته أو تعتزم اتخاذه تنفيذا للأحكام ذات الصلة من القرار.

٣ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٧، رد الممثل الدائم لإسرائيل على النحو التالي:

بادئ ذي بدء، تود إسرائيل أن تشير إلى بعض التطورات التي حدثت على أرض الواقع منذ اتخاذ هذه القرارات من قِبَل الجمعية العامة. فمع نشوء حكومة فلسطينية تقبل بالمبادئ الأساسية الثلاثة للمجتمع الدولي، ألا وهي الاعتراف بإسرائيل ونبذ العنف والإرهاب والتقيد بالاتفاقات السابقة، أصبحت هناك إمكانية كبيرة لإحراز تقدم بصدد قيام حوار إسرائيلي فلسطيني ولإبلاج أفق سياسي يدفع العملية قدما إلى الأمام. وفي الواقع أن الأحداث التي شهدها الأسابيع القليلة الماضية، ومنها ما تم من اجتماعات بين بعض من كبار المسؤولين الإسرائيليين والفلسطينيين، تؤكد هذه الحقيقة.

وبرغم الهجمات الإرهابية المتعمدة والخبيثة التي تشنها حماس على نفس المعابر التي تستخدم لتمكين المساعدات الإنسانية من الدخول إلى قطاع غزة، تبذل إسرائيل جهودا كبيرة لإبقاء هذه المعابر مفتوحة بالتنسيق مع الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة. وقد تم بالفعل منذ ١٩حزيران/يونيه ،نقل ما يزيد على ٠٠٠ ٥٠ طن من المعونات الإنسانية عن طريق معبر صوفا وأكثر من ٠٠٠ ٤ طن باستخدام معبر كيريم شالوم.

ويضاف إلى ذلك أنه أثناء استيلاء حماس على قطاع غزة في حزيران/يونيه ٢٠٠٧، استجابت إسرائيل على الفور لنداءات وكالات الأمم المتحدة وموظفيها بشأن توفير المرور الآمن إلى إسرائيل للفرار من الفوضى والعنف.

وتود إسرائيل أن تظل المعابر مفتوحة لنقل البضائع التجارية من المنطقة وإليها، ولكن هذا أمر صعب بصورة خاصة نتيجة لاستمرار الهجمات على المعابر بالصواريخ والهاون.

وتؤيد إسرائيل المهمة الإنسانية التي تضطلع بها الأونروا وتعترف بمساهمتها القيِّمة في تحقيق رفاه اللاجئين الفلسطينيين. ومع اقتناع إسرائيل بأن الأونروا يمكن أن تكون وسيلة مهمة لتعزيز السلام والاستقرار في المنطقة, فإنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء تسييس هذه الوكالة. وتتمسك إسرائيل بأن أي قرار يُتخذ بشأن الأونروا يجب أن يعالج على وجه الحصر عمليات هذه الوكالة وأن يتجنب الخوض في المسائل السياسية غير ذات الصلة التي يتم إقحامها لاستهداف بلد واحد بعينه

واستباق القرارات المتعلقة بمفاوضات الوضع الدائم وتعزيز مصالح جانب واحد من جانبي الصراع.

وتؤيد إسرائيل دمج القرارات المتعلقة بالأونروا وتخليصها من أي عبارات سياسية خارجة عن موضوعها. ويتسق هذا مع الجهود العامة الرامية إلى إصلاح أعمال الجمعية العامة وتنشيطها.

وتتطلع إسرائيل إلى مواصلة تعاونها مع الأونروا وعلاقة العمل القائمة فيما بينهما. ومن ثم تحث إسرائيل الأمين العام والأونروا على النظر، بالاشتراك مع الأطراف المعنية، في السبل التي يمكن بها للمنظمة أن تعزز إنجاز الأونروا لولايتها على نحو مسؤول وخاضع للمساءلة تحقيقا لصالح من عُهد إليها بخدمتهم.

٤ - وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٧، ردّ المراقب الدائم لفلسطين بما يلي فيما يتعلق بالقرار ١١٣/٦١:

في القرار ١١٣/٦١، المعنون ''النازحون نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية''، أعادت الجمعية العامة، ضمن جملة أمور، ''تأكيد حق جميع النازحين نتيجة لأعمال القتال التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية في العودة إلى ديارهم أو أماكن إقامتهم السابقة في الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧''. ومن المؤسف أن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لم تحترم هذا الحق و لم تمتثل للآلية التي اتفق عليها الطرفان في إعلان المبادئ لعام ١٩٩٣ بشأن عودة النازحين. وفي القرار ١١٣/٦١، تعرب الجمعية العامة عن القلق إزاء هذه المسألة وتؤكد ضرورة التعجيل بعودة النازحين. ومن المهم أيضا في هذا الصدد التنويه إلى تأييد الجمعية العامة للجهود التي تبذلها المفوضة العامة لتقديم المساعدة الإنسانية، على أساس طارئ وباعتبار ذلك تدبيرا مؤقتا، إلى الأشخاص الموجودين في المنطقة الذين هُم نازحون حاليا وفي حاجة إلى المساعدة، والتأكيد على مناشدة الجمعية العامة للحكومات والمنظمات والأفراد التبرع للوكالة كي تلبي احتياجات هؤلاء الأشخاص.

٥ - وفيما يتعلق بالفقرة ٢ من قرار الجمعية العامة ١١٣/٦١، حصل الأمين العام من المفوضة العامة للأونروا على المعلومات المتاحة لديها بشأن عودة اللاجئين المسجلين لدى الوكالة. وكما ذُكر في التقارير السابقة بشأن هذا الموضوع، لا تشترك الوكالة في أي ترتيبات تتعلق بعودة اللاجئين، كما أنها لا تشترك في أي ترتيبات تتعلق بعودة النازحين غير المسجلين كلاجئين. وتستند معلومات الوكالة إلى الطلبات المقدمة من اللاجئين المسجلين

العائدين لتحويل سجلات قيدهم لدى الوكالة من الأردن أو الجمهورية العربية السورية أو لبنان إلى المناطق التي عادوا إليها. ولا يتوافر لدى الوكالة بالضرورة علم بعودة أي لاجئين مسجلين لم يطلبوا تحويل سجلات قيدهم. وفي حدود ما تعلمه الوكالة، فإنه في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، عاد من اللاجئين المسجلين لدى الأونروا ٢ ٢٢٠ إلى الضفة الغربية و ٢٤٩ إلى قطاع غزة من أماكن خارج الأرض الفلسطينية المحتلة. وجدير بالملاحظة أن بعض هؤلاء قد لا يكونون قد نزحوا في عام ١٩٦٧ ولكن في أعوام سابقة أو لاحقة لذلك وقد يكونون أفرادا من أسرة لاجئ مسجل نازح. ومن ثم فإنه عندما يؤخذ في الحسبان التقدير الوارد في الفقرة ٣ من التقرير السابق (A/61/358)، يصبح عدد اللاجئين المسجلين النازحين الذين تعلم الوكالة أنهم عادوا إلى الأراضي المحتلة منذ حزيران/يونيه ١٩٦٧ نحو ٢٩ ٠٠٣ لاجئين. ولا تستطيع الوكالة تقدير العدد الإجمالي للسكان النازحين الذين عادوا. فهي لا تحتفظ بسجلات إلا بخصوص اللاجئين المسجلين، بل إن هذه السجلات نفسها، كما ذُكر آنفا، وبخاصة فيما يتعلق بأماكن وجود اللاجئين المسجلين، قد تكون غير كاملة.

٦ - وفيما يتعلق بالفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ١١٣/٦١، يحيل الأمين العام إلى تقرير المفوضة العامة للأونروا عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦[(١)] وإلى التقارير السابقة للمفوضة العامة للاطلاع على سرود المساعدة المستمرة والجارية التي تقدمها الأونروا إلى النازحين المحتاجين إلى المساعدة المستمرة.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ١٣ (A/62/13).